البُولِيس

اصول ادارة السجون

في العالم المتمدن

عثرنا على هذا المقال في جريدة اليرموك فاثبتناه هنا :

لكل شيء سبب وعلة وشرط . ولاجتماع الافراد وتشكيلهم الاقوام اسباب وعلل وشروط . اما سبب الاجتماع فهو حاجة التعاون . وعلته التحفظ من الاضرار . سواء كانت من الطبيعة او من الحيوانات او من الانسان . وشرطه التعهد الضمني بعدم الاضرار ولذلك سنوا مقاولة « على رأي جان جاك روسو » ذكروا فيها الشروط اللازم الابتعاد عنها . وهذه هي الافعال المذكورة في قانون الجزاء . وقالوا كلما خرج عن مضمون قانون الجزاء فهو مباح . الا ان الانسان خلق مستهلكاً وهذا ما دعاه لان يكون متعدياً . الا ان الحكماء وفي رأسهم (لومبروزو) الطلياني و (ليتورنو) الافرنسي ثم (هوتشن) الالماني فحصوا الوقوعات اي مخالفة الشروط وتتبعوا اعم الجرائم فحصاً دقيقاً . وبالنتيجة وجدوا ان مخالفي الشروط الاجتماعية اي المجرمين اربعة انواع :

الصبيان . المجرمين خلقة . المجرمين اعتياداً . المجرمين مصادفة

وكيفما كان الحال فالجرم (حادثة) ولكل حادثة سبب وعلة . وبما ان ازالة المسبب والمعلول قبل ازالة السبب والعلة شيء بعيد عن الحكمة ، اضطر رجال العلم والادارة لتهيئة التدابير التي تزيل الاسباب والعلل . وعندئذ المسببات والمعلولات من نفسها مثلاً اذا جاع رجل فيدفعه الاضطرار لان يسرق ويأكل .

عند ما يجده قد صلح يطلق سبيله . هذا قول علماء اصول الادارة . ولكن رجال الادارة لم يقبلوه . لانه خطر . او يجعل حرية الناس تحت الرحمة وتحت القاعدة التي لا يعلم اولها وآخرها شيء ذو مخاطرة . ولذلك جعلوا للعقوبات حداً اصغر وآخر اكبر وقالوا مثلاً : من ثلاثة الى خمسة اعوام وفي الطب نظير لهذه القاعدة وهي ان الطبيب يأمر بتداوي اسبوعين ان عوفي المريض او لم يعاف . جرب الاميركان فعلاً هذه النظرية . وتذاكرها الاوربيون في المؤتمرات الجزائية سنة ١٩١٠ ولا يستغرب القارئ . هذا لان الشرع الاسلامي هكذا يأمر . اي يمتد الحبس لحين ثبوت التوبة . فاصول التحقيق هي كناية عن امكان تحقيق الجزاء ان كان في اخلاق المحكوم عليه ميل الخير ونزوع الصلاح .

وقد فاق النمساويون غيرهم في تطبيق هذا الشكل . كانت الحكومة التركية ارسلت وفداً لاوربا ليدقق في احوال السجون . وجاء في التقرير الذي قدمه لنظارة الداخلية ما خلاصته : عند ما تسلم الحكومة المحكوم عليه لمدير السجن يرسله قبل كل شيء للحمام ثم يضعه في محل مخصوص لثلاثة اشهر بدون ان يلتفت للحكم النهائي . وهناك يؤتى باحد رجال الدين ليعلمه اركان الدين ويجلب لهم معلمين يعلمونهم القراءة والكتابة . ثم يعلمونه صنعة من الصنائع وفي نهاية الثلاثة اشهر يقدم رجل الدين والمعلم تقريراً الى مدير السجن فان كان التقرير مرضياً يسمح للمسجون بالخروج من حجرته نهاراً بشرط ان يعود اليها ليلاً . وينام في مكان رحب مقسم الى غرف صغيرة . وعند الصباح يكنس السجين غرفته ويرتب سريره ثم يذهب للعمل حتى الظهر ثم يستريح ساعة ويستأنف العمل للمساء . فاذا قضى السجين نصف المدة والسجان راض من سلوكه ينقل لمحل خارج السجن وهناك يعلم فناً ينفعه مثل الزراعة وامثالها ولا يمنع من التدخين وشرب القهوة . فاذا قضى مدة معينة ولم يظهر عليه شيء من سوء الخلق يسمح له بالذهاب لبيته إلا تحت المراقبة وان خالف الرضاء يعاد الى السجن ويقدم للمسجون يومياً [illegible] غراماً من الخبز ثم الحساء والفصوليا والبطاطا ويعطى له لحم ثلاث مرات في الاسبوع

بية . اي ان هذا السجن مدرسة لا سجن اما [illegible] فيحدونه . كما في القرون الاولى وليست اليوم فاذا يمكث الناس عن هكذا عمل لا يليق بالبشر

وبالاجمال الى وحشيته او اعتياداً يجب اهماله من الناس لكي لا يرجعوه والطفل الذي يسقط به يسمي (رجلاً) . كيف يجب ان يكون السجن ؟ يجب ان يكون مستشفى لازالة مرض المجرم . والسجان يجب ان يكون كالطبيب يداوي روح المجرم لا ضابطاً حربياً يكره الموت او اوربا يحترم ان يجب ان يكون مثلاً حلياً ؟ خلوقاً يجعل ان يشعر السجين بان الحياة البشرية محترمة ولا تستحق ان يخرج عليها . ويجب ان يخرج من السجن وهو يشعر بانه سوي والحياة الاجتماعية محببة ليند على استقامة رجل مخلص . وهذا لا يكون الا بالحسنى . اما الشدة والقسوة فتولدان شدة وقسوة . واما الاوربيون فعادة لهم اصول مخصوصة . وهي اصول (بيرانجيه) وهو رجل فرنسي . وكان عضواً في مجلس الاعيان . اقترح قانون تأجيل الجزاء اذا صودف واجرم لاول مرة رجل غير خطير من الاجرام . وقبلت الحكومة منه ذلك وهذا اذا عمل رجل عملاً اجرامه اقل من خمس سنين لاول مرة يحكم عليه ولكن لا ينفذ الحكم . فاذا اجرم ثانية ينفذ الحكمان سوية . وفي ايطاليا توجد هذه القاعدة بفروق اخرى . وهذه حكمة رائعة للانسان من تكرر الجرم . اما عندنا فيوضع [illegible] وفي السجن يودعه [illegible] ومن معرض كأننا ملقاة السكوت عن الاشيا الجوهرية والاستاذ القاضي ليحكم بالحبس ويرمي القانون اذا لا اشترك مع الناس بالاحكام ؟ كانت هنالك احكام . — الادارة الحالية — بعد ان ثبت ان السجن هو مدرسة للروح الخاطئ نظرة على نظامات اوربا نجد ان هناك اربعة اصول لادارة السجون .

اصول التخفيف . اصول الانفراد . اصول الحجرة . اصول الاصلاح :

اصول التخفيف : ما زالت القصد جعل الحكم عقاباً لا يبقى معها سبيل للاجرام ؟ اي ان كان عقوباً يجعل السجين رهينة بزوال قوته بالمرة الآنية كان [illegible] فتاوى سجنه وسائط محللة ؟ اسيع تعين المدة بحسب ذلك فلولا ان يبعد [illegible] الجرم من الحياة عبث بل يجب ان يحكم عليه ويلزم الطبيب الروحي الى السجان وهذا

والمتشردين وفيه قسم للنساء وقسم للاولاد الذين سجنت اباؤهم وفيه حدائق ومعامل وقد كلف احدى عشر مليون فرنك . وفيه يعلمون المهن والصنائع

اصول الحجرة — يوضع المسجون في حجرة ليثما تنقضي مدته وهو جاري في بعض المحلات لمن يرى لزوم لتفريدهم كما مر اعلاه — اصول الاجتماع — القاء المسجونين في قاعة واحدة يشتغلون بما يحبون وبما يميلون اليه وهذه هي الاصول التي قبلها الترك . وفي « او بورون ايضاً قبلت هذه الاصول اذاً معنى العقوبة في عصرنا (التداوي) اي جعل المجرم لا يجرم ثانية وهذا يكون : بحسن المعاملة . والتعليم وبالتربية . وبتهيئة رأس مال له . وما عدا ذلك يجعله متقياً .

***

مؤتمر دولي

عقد في مدينة جنيف من اعمال سويسرة هذه السنة المؤتمر الدولي الثاني عشر لجمعية الصليب الاحمر ودام من اليوم السابع حتى اليوم العاشر من اكتوبر الماضي . وترأسه المسيو غوستاف ادور بعضوية اربعين ممثلاً لجمعيات الصليب الاحمر في مختلف البلدان وقد بحث في موضوع المعاهدة الدولية التي تتعلق بنقل الجرحى والمرضى بالطيارات وقرر حماية الطرق الجوية بموافقة جميع الدول بعد ان ناقش هذا الامر الهام كبار الضباط والسياسيين . . ورأى ايضاً حمل عموم « النقالات » على نسق واحد عند كل الامم حتى اذا وقع الجريح بيد العدو . لا يصادف عناء من خصومه الذين لا يصعب عليهم نقله في مثل هذه الحالة . والثاني على وضع شكل خاص للقطع المعدنية المعلقة بالرقبة . وصرح بضرورة الاصطلاح على ارقام خاصة تعين حالة الجروح واصنافها لكي لا يتعرض الجريح لمعاينة ثانية وحتى يسهل ترتيب خطة علاجه . وقرر المؤتمر اخيراً انشاء معهد طبي خاص لدرس جميع الآلات الجراحية .

وتعطي ادارة السجن ثلث واردات العمل للمسجونين مع اجرة يومية يستطيعون ان يصرفوا نصفها ويحفظوا الثاني لهم كرأس مال الى ان يخرجوا . ثم ان المستشفيات والمعامل والمطابخ التابعة لهذه السجون تكون منظمة جيداً اما غسل الثياب وطبخ الطعام فيكلف بهما من يستطيع ذلك بأجر معين .

وقد ظهر من الاحصاءات ان خمسة وسبعين بالمائة يخرجون من هذه السجون صالحين ومهذبين ومتعلمين وان عشرين بالمائة لم تنجع فيهم طرق الاصلاح لانهم بعد الخروج من السجن يرجعون الى ما كانوا عليه وخمسة بالمائة لا يهتدون البتة . وقد جاء في التقرير — ان بعض من يخرجون من السجن تهذب اخلاقهم ويتحلون بالصفات الحسنة لان السجانين الذين هم من رجال الحقوق وعلماء النفس ومن المدربين على اصول النظام

وما ذكر اعلاه رآه الوفد في سجن « ابرغيه » في النمسا .

اصول الافراد — في عصرنا الحاضر يوجد نوع خصوصي اسمه « اصول الترقي » وقد وضع قواعده الالمان والطليان ثم توسع فيه الانكليز والاميركان — :

اصول الافراد جارية بصورة جزئية في انكلترا وفرنسا وايطاليا والمانيا والدانمرك والنروج والفلندة وسويسرة واشد الشكل في الولايات المتحدة الاميركية . وخلاصة هذه الاصول هي ان المسجون يمنع من الاختلاط ليلاً ونهاراً ويحبس منفرداً . في انكلترا مدة تسعة اشهر واذا رئي فيها اصلاح تنقص هذه المدة ثم يدخل في الصنف الثاني الاجتماع والعمل مع المسجونين واذا وجد منه ما يوجب اعادة التفريد يحول الى محل منفرد الصلاح مؤقتاً ويستخدم في دور الصناعة ثم يطلق سبيله بتاتاً . ان من اسس هذه الاصول « ساكون فردفرد » يعطى السجين حساباً جارياً في صحيفة منه تقيد الحسنات وفي صحيفة تقيد السيئات ويطلق بموجب الاخلاقية ويعطى له جميع ثمرة مساعيه او قسماً منها . هذه اصول الانكليز والالمان والافرنسيس اما البلجيكا فتفرد المسجون مدة عشر سنين مما يؤدي لاختلال شعورهم وتنقيص حياتهم . ومنتهى مدة الافراد في النروج اربعة اشهر . وفي الدانمرك ثلاثة اشهر ونصف وفي المانيا ثلاثة اشهر . وفي فلندة شهران . وفي سويسرة سنة — سجن دبر في فرنسا — خصص الشروع

العزيز ممدوح وزكريا نامق بك عن محمد اللبوديجي وعلي نجيب بك ومرقص حنا باشا وحافظ رمضان بك وحسن صبري بك عن سعادة حمد الباسل باشا واحمد لطفي بك واحمد بك خشبه عن الاستاذ المراغي المدعي بالحق المدني .

وقد ازدحمت قاعة الجلسة بالجمهور من المحامين والاعيان ومشايخ العربان والطلبة اضطرت هيئة المحكمة ان تنتقل الى قاعة محكمة الجنايات الاصلية بعد ان اشتد الزحام وقد وقف جمهور آخر في ردهات المحكمة وامام الغرفة مما اضطر الى تعيين قوة من بلوك الخفر بقيادة احد الضباط للمحافظة على النظام .

وفي الساعة التاسعة والربع نودي شهود الاثبات فحضروا جميعاً ما عدا ثلاثة منهم ولم يحضر شهود نفي هنري سكاكيني فقال وهيب بك دوس انه يستغني عن شهادة من لا يحضر منهم ثم نودي على المتهمين فكانوا حاضرين جميعاً في قفص الاتهام فسألهم سعادة رئيس المحكمة عن اسمائهم واعمارهم فاجابوا عن ذلك ثم تلا كاتب الجلسة تقرير الاتهام وطلبت النيابة معاقبتهم بالمواد الآنفة الذكر .

وسئل موسى مراد المتهم الاول فقال انا نزلت من محل شغلي وذهبت الى كافيه دي لابيه ووجدت عبد العزيز ممدوح مع آخرين وجلست معهم ووجدتهم يتكلمون عن وقف سكاكيني وكان ممدوح حانقاً متأثراً وزعلان جداً وانا بقيت اشرب لاني لا دخل لي في هذه القضية وبعد مضي ساعة اي حوالي الساعة التاسعة والنصف قال عبد العزيز بك انا اريد ان تشتري لي دراجة حالاً واعطاني اثنين جنيه فاخذتها وذهبت الى شخص يدعى فيكتور في حي الظاهر وطلبت منه العجلة المطلوبة فقال لي انه عنده عجلة بثلاثة جنيهات فاخذ الجنيهين وكتبت له ايصالاً بالثالث وعدت الى قهوة كافيه دي لابيه ووجدتهم مجتمعين وفي نحو الساعة الواحدة حضر الجرسون فدفع عبد العزيز الحساب وقمنا كلنا وكانت المحلات العمومية قد اغلقت فذهبنا الى محل رقص ونشوة فمكثنا به الى الصباح وعندئذ قال لي عبد العزيز بك هل تريد النزهة في حلوان فذهبنا الى هناك بالدراجة معاً وجلسنا في منتزه حلوان وسرنا بعد ذلك في شارع كبير ثم قال لي عبد العزيز انظر ياموسى هذا الرجل القادم نحونا خذ هذه